[586] في مبسوطه، لقوله تعالى: (وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى) (1)، وقول الرسول صلى ا عليه وآله: الأعمال بالنيات (2)، وإنما لامرئ ما نوى (3) وهذا الخبر مجمع عليه وبهذا أفتي وعليه أعمل، فلا نرجع عن الأدلة، بأخبار الآحاد، إن وجدت. باب نزول منى يستحب لمن أراد الخروج إلى منى، أن لا يخرج من مكة، حتى يصلي الظهر، يوم التروية بها، ثم يخرج إلى منى، إلا الإمام خاصة، فإن عليه أن يصلي الظهر والعصر، يوم التروية بمنى، ويقيم بها، إلى طلوع الشمس استحبابا، لا إيجابا، من يوم عرفة، ثم يغدو إلى عرفات، فإن اضطر الانسان إلى الخروج بأن يكون عليلا، يخاف أن لا يلحق، أو يكون شيخا كبيرا، أو يخاف الزحام، جاز له أن يتعجل، قبل أن يصلي الظهر. فإذا توجه إلى منى فليقل: (اللهم إياك أرجو، وإياك أدعو فبلغني أملي، وأصلح لي عملي). فإذا نزل مني، فليقل: (اللهم هذه منى، وهي مما مننت به علينا من المناسك، فأسألك أن تمن علي، بما مننت به على أوليائك، فإنما أنا عبدك وفي قبضتك). ونزول منى عند التوجه إلى عرفات، والمبيت بها ليلة عرفة، مندوب غير واجب. وحدها من العقبة، إلى وادي محسر، بكسر السين وتشديدها.

_____ (1) الليل: 19. (2) و (3) الوسائل: كتاب الطهارة، الباب 5 من أبواب مقدمة العبادات، ح 6 و 7.
